اجزين الصالحين لان يكونا مبتدأ وخبرا ومفعولين لها فلا تا تاما على تقدير
الالغاء وجعلها مبتدا وخبرا مع ضعف عملها بالتوسط والتاخر
وقد نقل الالغاء عند التقديم ايضا نحو ظننت زيد قايم لكن الجمهور
على انه لا يجوز وهذه الافعال صح تقدير الغائها في معنى الظرف
بمعنى زيد قايم ظننت في ظني وفي قوله جواز الالغاء اشارة
الى جواز اعمالها ايضا على تقدير التوسط والتاخر وفي بعض الشروح
ان الاعمال اولى على تقدير التوسط وفي بعضها انهما متساويان والالغاء
اولى على تقدير التاخر وقد تقع الالغاء فيهما اذا توسطت بين الفعل
ومرفوعه نحو ضرب احسب زيد وبين اسم الفاعل ومعموله نحو لست
بمكرم احسب زيدا وبين معمولي ان نحو ان زيدا احسب قايم
وبين سوف ومصحوبها نحو سوف احسب يقوم زيد وبين المعطوف
والمعطوف عليه نحو جاءني زيد واحسب عمرو ولا شك ان الغاءها
في هذه الصور واجب فهذا قيد جوازه المنبي عن جواز الاعمال
ايضا بقوله اذا توسطت يعني بين مفعوليها او تاخرت يعني
عنهما وانما خص هذه الالغاء بالذكر مع انه مطلقة ايضا من خصايصها

لشيوعه

لشيوعه وكثرة وقوعه ومنها اي ومن خصايصها افعال القلوب
انها تعلق وتعليقها وجوب ابطال عملها لفظا دون معنى
بسبب وقوعها قبل معنى الاستفهام بلا واسطة كما يجي مثاله
او بواسطة كما اذا كان قبل المضاف الى ما فيه معنى الاستفهام نحو علمت
غلام من انت وقبل النفي الداخل على معمولها وقبل اللام
اي لام الابتداء الداخلة على معمولها مثل علمت ازيد عندك
ام عمرو مثال للتعليق بالاستفهام وترك مثال اخويه للمقايسة
فمثال النفي علمت ما زيد في الدار ومثال اللام نحو علمت لزيد
منطلق وانما تعلق قبل هذه الثلثة لانها تقع في صدور الجملة وضعا
فاقتضت بقاء صورة الجملة وهذه الافعال توجب تغيرها
بنصب جزئيها فوجب التوفيق باعتبار احدهما لفظا والاخر معنى
فمن حيث اللفظ روعي الاستفهام والنفي ولام الابتداء ومن حيث
المعنى روعيت هذه الافعال والتعليق ماخوذ من قولهم امراة معلقة
اي مفقودة الزوج تكون كالشي المعلق لا مع الزوج لفقده انه
ولا بلا زوج لتجويزها وجوده فلا تقدر على الزوج فالفعل المعلق

Copyright © King Saud University